18 May 2012

Arabic, English and French only*

الاجتماع الثاني والعشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، أفريقيا

أكرا، ٢٥-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقّت**

تنفيذ التوصيات التي اعتمدها الاجتماع العشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات في أفريقيا

تنفيذ التوصيات التي اعتمدها الاجتماع العشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات في أفريقيا***

١- اعتمد الاجتماع العشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات (هونوليا)، أفريقيا، الذي عُقد في نيروبي، من ١٣ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، مجموعة من التوصيات بناءً على نظر الأفرقة العاملة في المواضيع المبيّنة فيما يلي.

٢- ووفقاً للممارسة المتَّبعة، أُحيل تقرير الاجتماع العشرين إلى الحكومات الممثّلة في ذلك الاجتماع. ووُجِّه إلى الحكومات في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢ استبيان بشأن تنفيذ التوصيات المعتمدة في ذلك الاجتماع، وطُلب منها الرد عليه في أجل أقصاه ١١ أيار/مايو ٢٠١٢.

٣- وقد أُعدَّ هذا التقرير استنادا إلى المعلومات التي قدَّمتها الحكومات إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة (مكتب المخدِّرات والجريمة) ردًّا على ذلك الاستبيان. وقد

* الإنكليزية والعربية والفرنسية هي لغات عمل هذه الهيئة الفرعية.

** UNODC/HONLAF/22/1.

*** تأخّر تقديم هذه الوثيقة بسبب تأخر ورود المعلومات.

050612 V.12-53698 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

وردت حتّى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢ ردود من حكومات أوغندا وبوتسوانا وبوركينا فاسو وتوغو والجزائر وجيبوتي وزامبيا وغانا وكوت ديفوار ومصر ونيجيريا.

الموضوع ١: الاتجاهات الراهنة في مجال المخدِّرات غير المشروعة في أفريقيا

التوصية ١

٤- أوصى الاجتماع العشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، أفريقيا، حكومات المنطقة بوجوب القيام بالخطوات الفورية لكفالة تزويد سلطاتها الوطنية المختصّة بالصلاحيات القانونية والمعارف والإجراءات الإدارية والتدريب والدعم التقني اللازم لممارسة مراقبة فعّالة على السلائف الكيميائية المستخدَمة في صنع المخدِّرات غير المشروعة.

٥- وقد ذكرت الجزائر أنَّ لديها آلية لإصدار الأذون الخاصة باستيراد السلائف الكيميائية للأغراض الطبية أو العلمية، ولائحتان تنظيميتان تحكمان شروط منح تلك الأذون:

- القانون رقم ٠٤-١٨ المؤرّخ ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع وقمع إساءة استعمال العقاقير المخدِّرة والمؤثّرات العقلية والاتجار غير المشروع فيها؛
- المرسوم التنفيذي رقم ٠٧-٢٢٨ المؤرّخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧ الذي يحدِّد شروط الإذن باستعمال العقاقير المخدِّرة والمؤثّرات العقلية للأغراض الطبية أو العلمية.

وبفضل إنشاء هذه الآلية واللوائح التنظيمية المقترنة بها، من الممكن الآن إجراء مراقبة فعّالة لحركة المواد الكيميائية التي كان يمكن، لولا وجودها، تسريبها و/أو استعمالها في صنع المخدِّرات غير المشروعة.

٦- وأبلغت بوركينا فاسو أنَّ دوائر إنفاذ القوانين فيها لا تملك سوى معرفة قليلة بالسلائف، وهناك حاجة للتدريب في هذا الصدد.

٧- وفي كوت ديفوار، تضطلع إدارة المستحضرات الصيدلانية والأدوية، الملحقة بوزارة الصحة، بمسؤولية مراقبة السلائف الكيميائية. وتُصدر هذه الإدارة أذون استيراد السلائف الكيميائية. كذلك فإنَّ ضباط إنفاذ القانون العاملين في الجمارك، وقوات الدرك، وقوات الشرطة يتلقّون تدريبا للتعرّف على هذه المواد وتحديد ماهيتها.

٨- وأبلغت جيبوتي أنَّ تشريعاتها تنصّ على ممارسة مراقبة فعّالة على السلائف الكيميائية من خلال قانون المؤثّرات العقلية رقم 171/AN/81 المؤرّخ ٩ شباط/فبراير ١٩٨١؛ والقانون

الخاص بإدمان المخدِّرات رقم 70/AN/1320 المؤرّخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠، والمواد ٣٥٥-٣٦٢ من القانون الجنائي. بالإضافة إلى ذلك، نظَّمت الحكومة حلقات دراسية وحلقات عمل حول هذا الموضوع، وذلك في جيبوتي وفي خارج البلد.

٩- وأبلغت مصر عن وجود قسم تابع للحكومة مخصَّص لمراقبة السلائف والمواد الكيميائية، وهو يعمل بتعاون وثيق مع اللجنة الثلاثية التي تضم وزارات (الداخلية والعدل والصحة) من أجل النظر في المسائل ذات الصلة بمراقبة السلائف والمواد الكيميائية، طبقا للمبادئ التوجيهية الصادرة عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدِّرات. وقد زوّدت الحكومة هذا القسم بسلطة قانونية وهي تمدّه بالدعم التقني. وإضافة إلى ذلك، يجري تنظيم وعرض دورات تدريبية متخصّصة في مجال مراقبة السلائف والمواد الكيميائية.

١٠- وأفادت حكومة غانا بوجود سلطات وطنية مجهَّزة بالدعم التقني والتدريب والسلطة القانونية التي تخوّلها ممارسة مراقبة فعّالة على السلائف الكيميائية التي تُستعمل في صنع المخدِّرات غير المشروعة.

١١- وأبلغت حكومة نيجيريا أنَّ الوكالة الوطنية لمراقبة الأغذية والعقاقير أُنشئت بموجب قانون تشريعي من أجل ممارسة مراقبة فعَّالة على السلائف الكيميائية، وهي تقوم أيضا بمهمة الوصل في هذا الشأن. وتضطلع هذه الوكالة بالمسؤولية عن تنظيم استيراد العقاقير المخدِّرة والمؤثّرات العقلية، بما في ذلك سلائفها الكيميائية. وهي تكفل عدم تسرُّب هذه العقاقير والسلائف الكيميائية إلى مجال الاستعمال لأغراض غير مشروعة. وقد نُظِّمت في كينيا دورتان تدريبيتان لموظفي إنفاذ القانون.

١٢- وفي توغو، هناك تشريعان في هذا الصدد هما قانون مراقبة المخدِّرات وقانون الإجراءات الجنائية. ويتلقَّى موظفو إنفاذ القانون تدريبا دوريا على السلائف وكيفية التعرُّف عليها، مما يتيح القيام بمراقبة فعّالة لهذه المواد التي تستعمل في صنع المخدِّرات غير المشروعة.

١٣- وأبلغت أوغندا أنها أوكلت مهمة مراقبة موضوع السلائف الكيميائية إلى السلطة الوطنية للتنظيم الرقابي للعقاقير، إلى جانب سلطة الجمارك وإدارة مكافحة المخدِّرات التابعة للشرطة.

١٤- وفي زامبيا، أُدرجت قوائم السلائف الكيميائية في قوانين البلد باعتبارها موادَّ خاضعة للمراقبة، كما وضعت سلطة التنظيم الرقابي للمواد الصيدلانية إجراءات إدارية في هذا الصدد. بيد أنه يلزم زيادة الاستثمار في التدريب والدعم التقني من أجل زيادة فعالية مراقبة السلائف الكيميائية.

التوصية ٢

١٥- في ضوء زيادة توافر الكوكايين والهيروين، أوصى الاجتماع بتشجيع حكومات المنطقة على اتخاذ تدابير استباقية فعَّالة لتوعية الجمهور بمخاطر تعاطي تلك المخدِّرات غير المشروعة، وعلى دعم إنشاء مرافق لإعادة تأهيل المرتهنين لتلك المخدِّرات ومعالجتهم.

١٦- وقد أبلغت الجزائر أنها ما زالت تواجه مشكلة تعاطي القنّب والمؤثّرات العقلية. وفي الوقت نفسه، فإنَّ المخدِّرات القوية، وإن كانت بكميات ضئيلة فيما يظهر، لا تشكِّل خطراً حقيقياً في الوقت الراهن في البلد. مع ذلك، فإنَّ شتى الأجهزة المعنية بمكافحة المخدِّرات وبمكافحة إدمان المخدِّرات أيضاً، تبذل جهودا كبرى لتوعية الجمهور بمخاطر تعاطي المخدِّرات بطريقة غير مشروعة. وتجدر الإشارة إلى المشروع المتعدِّد السنوات الطموح الذي أُطلق في عام ٢٠٠٧ لإقامة شبكة موسَّعة لمراكز علاج إدمان المخدِّرات، تضم ٥٣ مركزاً من مراكز الرعاية المتوسطة لحالات الإدمان و١٥ مركزا لإزالة السموم الإدمانية؛ وهناك الآن ٧ من مراكز الرعاية المتوسطة لحالات الإدمان العاملة، إضافةً إلى المرافق الأخرى القائمة.

١٧- وفي بوركينا فاسو، وضعت اقتراحات بشأن التوعية وإعادة التأهيل ومرافق العلاج، وعُرضت على الحكومة، وتُنتظر الآن نتائج البتّ فيها.

١٨- وفي كوت ديفوار، أُتيح بناء قدرات الموظفين من المرشدين العاملين مع مدمني المخدِّرات، وذلك من خلال مشروع العلاج التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة. ووضع مخطط تجريبي لرعاية متعاطي المخدِّرات، وذلك في المركز الإقليمي للتدريب في مجال إنفاذ القانون، الواقع في منطقة "غراند باسام". وهنالك، بالإضافة إلى ذلك، مشاريع بشأن تدابير الوقاية من أجل خفض الطلب على المخدِّرات، ولكن نقص التمويل أعاق تنفيذها الفعلي. ومع ذلك، فإنَّ الاحتفالات باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدِّرات والاتجار غير المشروع بها أتاحت الفرصة لتوعية الجمهور العام بهذا الشأن.

١٩- وأبلغت جيبوتي عن عدم وجود مشكلة الاتجار بالكوكايين أو الهيروين في البلد، ولكن هناك بعض الاتجار بالقنّب؛ ولذلك فقد عُقدت حلقات عمل للتوعية بمخاطر المخدِّرات غير المشروعة. وكما أبلغ البلد عن عدم وجود بنية تنظيمية محددة لعلاج المرتهنين للمخدِّرات.

٢٠- وأبلغت مصر أنَّ الحكومة أنشأت في عام ١٩٨٦ المجلس الوطني لمكافحة وعلاج الإدمان، وهو الهيئة الوطنية العليا التي تقوم بصياغة سياسات عامة واستراتيجيات بشأن خفض الطلب على المخدِّرات. والمجلس يضمّ أعضاء من جميع الوزارات المعنية، بما فيها وزارة الإعلام التي تتعاون مع وزارة الداخلية على إنتاج أفلام وثائقية لتوعية الشباب بمخاطر

المخدِّرات. وهناك أيضا قسم تابع للإدارة وهو يتعاون مع السلطات الحكومية المختصة على دعم الجهود المعنية بخفض الطلب على المخدِّرات، وإعادة تأهيل المدمنين وعلاجهم.

٢١- وفي غانا تجري متابعة نشيطة لبرامج تدريب الموظفين لتثقيفهم بشأن المخدِّرات؛ ولكن لا توجد خطط لإنشاء مركز وطني لإعادة التأهيل من أجل متعاطي المخدِّرات. غير أنَّ هيئة مراقبة المخدِّرات تعمل مع منظمات غير حكومية على إقامة مرافق لإعادة التأهيل والعلاج في غانا. كما أعدَّ البلد حملات إعلامية تُستخدم في إطارها البرامج الإذاعية والتلفزيونية التي تركّز على أخطار تعاطي المخدِّرات، تشمل البلد بأجمعه.

٢٢- وقد نجحت نيجيريا في إدراج تعليم الوقاية من المخدِّرات في المناهج المدرسية. كما يُواصَل في البلد تنفيذ برامج الدعوة إلى المناصرة الموجَّهة لشتى الفئات.

٢٣- وذكرت توغو أنها لم تتخذ حتى الآن أيّ إجراء لتنفيذ هذه التوصية.

٢٤- وأشارت أوغندا إلى فرقة العمل التي أنشأتها لضمان مواصلة تنفيذ حملات التوعية بأخطار المخدِّرات غير المشروعة. وهناك، إضافة إلى ذلك، أربعة مرافق علاجية، من بينها مركز حكومي للعلاج وثلاثة مرافق خصوصية.

٢٥- وأبلغت حكومة زامبيا أنَّ اللجنة واصلت أنشطة إذكاء الوعي العام بأخطار تعاطي المخدِّرات غير المشروعة، وذلك من خلال برامج تنبيه الوعي المصمَّمة من أجل المجتمعات المحلية ومؤسسات التعلُّم وأماكن العمل وقياديي المجتمع التقليديين والكنائس. وأبدت الحكومة التزامها بإقامة مركز لإعادة التأهيل والعلاج، وذلك باكتساب قطعة أرض وتخصيص الأموال اللازمة لبناء المركز.

التوصية ٣

٢٦- أوصى الاجتماع حكومات المنطقة بتزويد موظفيها العاملين على الحدود بتعليمات واضحة فيما يتعلق بأسلوب معاملة المسافرين بجوازات سفر دبلوماسية أو غير ذلك من وثائق السفر الرسمية التي تتيح التمتُّع بالامتيازات والحصانات الممنوحة للمسؤولين المعتمدين قانونا.

٢٧- وقد زوَّدت الجزائر موظفيها المسؤولين عن مراقبة الحدود بالتعليمات الخاصة بمعاملة المسافرين بجوازات سفر دبلوماسية أو وثائق السفر الرسمية الأخرى التي تتيح التمتُّع بالامتيازات والحصانات الممنوحة للمسؤولين المعتمدين قانونا. ويتمتَّع هؤلاء المسؤولون بالحصانة الدبلوماسية الممنوحة للمسؤولين المعتمدين قانونا بموجب اتفاقيتي فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية والقنصلية. وفي حال إلقاء القبض على شخص من هذه الفئات، يُلزَم

موظفو مراقبة الحدود بتبليغ البعثة الدبلوماسية أو القنصلية التي يتبع لها الشخص المعني. ويجوز لتلك البعثة أن تطلب كتابيا، إمّا الإفراج عن مواطنها، مع التعهّد بتسليمه للمحاكمة في بلده، أو الإعلان عن سحب الحصانة عنه، وبالتالي سيتعيّن عليه الامتثال أمام قانون البلد الذي ارتكب فيه الجرم.

٢٨- وفي بوركينا فاسو أُبلغ المسؤولون عن مراقبة الحدود بمقتضيات هذه التوصية.

٢٩- وذكرت حكومة كوت ديفوار أنَّ الموظفين المعنيين يتلقون تدريبا خاصا عند انضمامهم إلى هذه الدوائر. كما أُطلعت شرطة الحدود على التشريعات ذات الصلة لضمان احترام الحصانة الدبلوماسية.

٣٠- وذكرت جيبوتي أنها وقَّعت اتفاقيتي فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، وأنها تلتزم بتطبيقهما.

٣١- وذكرت مصر أنَّ حكومتها تنفِّذ هذه التوصية على نحو اعتيادي.

٣٢- وذكرت غانا أنّها تحترم القواعد الدبلوماسية، وأنَّ أيَّ شكاوى لم ترفع بشأن عدم احترام الصفة الدبلوماسية.

٣٣- وفي نيجيريا، تعتبر دوائر الهجرة هي المنظمة المركزية المسؤولة عن مراقبة جوازات السفر؛ غير أنَّ هناك آلية للحصول على معلومات الاستخبارات والتشارك فيها بين المنظمات الأمنية في شتى مواقع الدخول إلى البلد. وتقوم هذه الدوائر بمهام نقاط التفتيش على الحدود.

٣٤- وذكرت توغو أنَّ المديرية العامة للوثائق الوطنية زوّدت موظفي مراقبة الحدود بتعليمات دقيقة بشأن أسلوب معاملة المسافرين بجوازات سفر دبلوماسية أو وثائق السفر الرسمية الأخرى التي تتيح التمتّع بالامتيازات والحصانات الممنوحة للمسؤولين المعتمدين قانونا. ويحصل الدبلوماسيون وسائر الأشخاص المتمتعين بالحصانة على اهتمام خاص، ولكنهم يخضعون، حيثما تقتضيه الظروف، لنفس الشكليات كغيرهم من المسافرين.

٣٥- وفي أوغندا، زوِّد موظفو الهجرة بالمهارات والمعارف التي تمكّنهم من معالجة هذه المسألة مع غيرهم من ضبّاط إنفاذ القانون، ومنهم مثلاً ضباط مكافحة المخدِّرات.

٣٦- وذكرت زامبيا أنَّ قانونها الخاص بالحصانات والامتيازات الدبلوماسية، الفصل ٢٠ من قانون البلد، ينص على الامتيازات والحصانات التي يتمتّع بها المسافرون بجوازات سفر دبلوماسية أو وثائق السفر الرسمية الأخرى.

الموضوع ٢: وضع تدابير فعّالة لمواجهة تحدّيات التحقيق في جرائم الاتجار بالمخدِّرات والجرائم ذات الصلة

التوصية ٤

٣٧- أوصى الاجتماع العشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات (هونليا)، أفريقيا، بتشجيع الحكومات على الاستثمار في التدريب والتطوير المهني وبناء القدرات التشغيلية لأجهزة إنفاذ قوانين المخدِّرات إذا ما أرادت لسياساتها أن تنجح في تفكيك جماعات الاتجار بالمخدِّرات والتعطيل الفعَّال لتدفُّق المخدِّرات غير المشروعة نحو مجتمعاتها بما يسبِّبه هذا التدفُّق من ضرر.

٣٨- وقد ذكرت الجزائر أنَّ عدداً من وحدات إنفاذ القانون المتخصصة قد أُنشئ، منها حدات تعمل في إطار دوائر التحريات الجنائية المركزية، وإدارة تحليل المخدِّرات التابعة للمعهد الوطني لعلوم التحليل الجنائي وعلم الجريمة، الملحق بقوات الدرك الوطنية. وهناك أيضا مختبر مركزي للتحليل الجنائي ومراكز فرعية إقليمية تُديرها الشرطة الوطنية.

٣٩- وقدَّمت بوركينا فاسو إلى مكتب المخدِّرات والجريمة برنامجها الوطني المتكامل لمكافحة الاتجار بالمخدِّرات والإرهاب والجريمة المنظَّمة. وعُقدت حلقة العمل بشأن التحقُّق من صلاحية البرنامج واعتماده، في ٢٣ و٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

٤٠- وفي كوت ديفوار، يُقدَّم برنامج للتدريب وبناء القدرات لموظفي إنفاذ القانون والقضاة. كما تتاح لضباط الدرك دورة تدريبية سنوية في مجال استبانة العقاقير والمنتجات المخدِّرة وتقنيات الكشف عنها.

٤١- وذكرت جيبوتي أنّها أجرت تدريبا عاما لضباط إنفاذ القانون (الدرك، الشرطة، الجمارك)، إلى جانب إنشاء وحدة خاصة بكلاب الشرطة.

٤٢- في مصر تُنفَّذ هذه التوصية من خلال معهد التدريب الإداري، الذي يُنظم دورات متخصصة ومتقدمة للتدريب في مجال مكافحة المخدِّرات، وهي موجهة للضباط العاملين في هذا الميدان، وذلك بدعم كامل من الحكومة وبالتعاون مع المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة.

٤٣- وبدعم من مؤسسة وستبردج، ومكتب الشرطة الجنائية الاتحادي (BKA) في ألمانيا، وإدارة مكافحة المخدِّرات (DEA) التابعة لوزارة العدل في الولايات المتحدة الأمريكية، ومكتب الشؤون الدولية للمخدِّرات وإنفاذ القوانين (INL) التابع لوزارة الخارجية في

الولايات المتحدة، ومن الحكومة الفرنسية، تتيح حكومة غانا، من خلال مكتب مكافحة المخدِّرات عدة فرص لتدريب موظفيها، فضلا عن موظفين من الأجهزة الأخرى المعنية بإنفاذ القانون، مثل شرطة غانا، وشعبة الجمارك التابعة لسلطة الدخل في غانا، ومكتب مكافحة الجريمة الاقتصادية والجريمة المنظَّمة، ودائرة الهجرة في غانا، ومكتب التحريات الوطنية والسلطة القضائية.

٤٤- وخصّصت حكومة نيجيريا موارد كبيرة لبناء قدرات جهازها الوطني لمراقبة المخدِّرات، وذلك في حدود الموارد الوطنية المتاحة. كما يعمل الجهاز الوطني لإنفاذ قوانين المخدِّرات (NDLEA) بنشاط على إقامة شراكات مع شتى الجهات الدولية المتعاونة في مجال بناء القدرات.

٤٥- وفي توغو، يتلقَّى جميع الموظفين العاملين لدى أجهزة إنفاذ قوانين المخدِّرات تدريبا كاملا في كافة الجوانب المتصلة بالمخدِّرات، بما في ذلك تقنيات التحرِّي ودروب الاتجار بالمخدِّرات، والسلائف، الخ. كما يحضر بعض الموظفين دورات تدريبية في المركز الإقليمي للتدريب في مجال إنفاذ القانون، الواقع في منطقة باسام الكبرى في كوت ديفوار.

٤٦- وذكرت أوغندا أنَّ الحكومة تواصل تنظيم دورات التدريب المستمر لموظفي إنفاذ القانون.

٤٧- وفي زامبيا، أعدَّت الحكومة، من خلال لجنة إنفاذ قوانين المخدِّرات (DEC)، سياسة عامة مقصودة لتحديد أولويات تدريب وبناء قدرات ضباط إنفاذ القانون من أجل تحسين أدائهم. بيد أنّه يلزم حشد مزيد من الموارد بغية تلبية الاحتياجات في مجال بناء القدرات. ولقد واصل الشركاء المتعاونون، مثل إدارة مكافحة المخدِّرات، تعزيز الجهود الحكومية من خلال توفير الرعاية في التمويل والدعم لضباط اللجنة الذين يتابعون دورات التدريب في مجال إنفاذ القانون.

التوصية ٥

٤٨- أوصى الاجتماع أيضا بأن تنظر الحكومات في إنشاء محاكم خاصة بالمخدِّرات، وذلك من أجل تحقيق الاتِّساق في تفسير التشريعات الوطنية للمخدّرات ومساعدة أعضاء النيابة العامة والقضاة على الإلمام بتطبيقها.

٤٩- وقد أبلغت الجزائر أنّها أقامت مراكز خاصة طبقا لقانون ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المعدِّل والمكمِّل لقانون الإجراءات الجنائية. ويتلقَّى القضاة المكلّفون بالعمل في المجالات ذات الصلة تدريبا متخصصا داخل الجزائر وخارجها.

٥٠- وفي بوركينا فاسو، تدرَّب عدد من القضاة في هذا المجال، ولكنهم عُيِّنوا لأداء وظائف أخرى.

٥١- وفي كوت ديفوار، لا توجد الآن أي محاكم خاصة بالمخدِّرات، ولكن البلد أنشأ وحدة خاصة لدى إدارة النيابة العامة لغرض معالجة قضايا المخدِّرات حصرا.

٥٢- وذكرت جيبوتي أنَّ قضايا المخدِّرات ليست متواترة جداً في البلد، وبالتالي فهي تندرج في قضايا المحاكم العادية.

٥٣- وذكرت حكومة مصر أنَّ لديها نظاما قضائيا شاملا يشتمل على جميع التخصصات. وهو يحكم في القضايا الجنائية، بما في ذلك جرائم الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات. ولكنها تنظر الآن في إنشاء محاكم خاصة بالمخدِّرات.

٥٤- وفي غانا، لم تُنشأ أيُّ محاكم خاصة بالمخدِّرات، ولكنَّ هناك عدداً من القضاة الذين يُختارون للحكم في القضايا المتصلة بالمخدِّرات، بالإضافة إلى قضاياهم الأخرى. وتشجّع هيئةُ مراقبة المخدِّرات (NACOB) الدائرةَ القضائيةَ على إنشاء محاكم خاصة بالمخدِّرات.

٥٥- وفي نيجيريا، تُكلَّف المحاكم الاتحادية العليا في البلد بصفة خاصة بالمسؤولية القانونية للبتّ في جميع القضايا المتصلة بالمخدِّرات.

٥٦- وذكرت توغو أنّها لم تتخذ حتى الآن أيّ إجراء لتنفيذ هذه التوصية.

٥٧- وفي أوغندا، ستمنح الصفة الرسمية للمحاكم الخاصة بالمخدِّرات حالما يتمّ سنّ التشريعات الشاملة بشأن العقاقير المخدِّرة والمؤثّرات العقلية في صيغة قانون خلال عام ٢٠١٢.

٥٨- وذكرت زامبيا أنَّ المدّعين العامين والقضاة تلقوا المساعدة على تفسير تشريعات المخدِّرات من خلال الحلقات الدراسية وحلقات العمل، ومع ذلك فإنَّ البلد لم يُنشئ بعد محاكم خاصة بالمخدِّرات لغرض معالجة قضايا الاتجار بالمخدِّرات والجرائم المتصلة بها. وفي زامبيا، تقتصر الولاية القضائية للمحاكم عموما على العقوبة التي يجوز للمحكمة أن تفرضها على جريمة ما من جرائم الاتجار بالمخدِّرات.

التوصية ٦

٥٩- بغية تفكيك المنظمات الإجرامية ومواصلة حرمان الضالعين في تلك المنظمات من الثروة المكتسبة بوسائل غير قانونية، أوصى الاجتماع الحكومات بمراجعة تشريعاتها الوطنية المتعلقة بغسل الأموال ومصادرة الموجودات، والنظر في استثمار العائدات المصادرة المتأتّية من

الموجودات المكتسبة على نحو غير قانوني، من أجل تعزيز بناء قدرات أجهزتها المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات.

٦٠- وقد ذكرت بوركينا فاسو أنَّ تشريعات البلد الخاصة بغسل الأموال تنصُّ على هذه التدابير.

٦١- وفي كوت ديفوار يوجد قانون بشأن مكافحة غسل الأموال، ولكنه لا ينص على استثمار العائدات المصادرة في تعزيز قدرات الأجهزة المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات.

٦٢- وفي جيبوتي، تمَّ تدعيم القانون الخاص بغسل الأموال لعام ٢٠٠٢، واستُكمل في عام ٢٠١١، لإتاحة الصلاحية بشأن مصادرة عائدات الجريمة.

٦٣- وذكرت مصر في هذا الصدد أنَّ قانون البلد رقم ٨٠ لعام ٢٠٠٢ يُعنى بمكافحة عمليات غسل الأموال فيما يخصّ الموجودات المتأتّية من الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات. كما ينصّ قانون البلد رقم ٩٥ لعام ٢٠٠٠ على تخصيص نسبة مئوية من الموجودات المصادرة في قضايا المخدِّرات لتعزيز بناء قدرات الأجهزة المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات ودعمها بالإمدادات والمعدات اللازمة للتصدي للتنظيمات الإجرامية الناشطة في هذا المجال.

٦٤- وفي غانا يندرج هذا الموضوع ضمن الممارسة المستمرة، حيث تجري دراسة جادة لهذه التوصية في سياق التنقيح المقترح لقانون لجنة المخدِّرات.

٦٥- وأبلغت نيجيريا أنّها عززت في عام ٢٠١١ التشريعات الوطنية بشأن غسل الأموال ومصادرة الموجودات، في حين يجري الآن النظر على المستوى التشريعي في استثمار عائدات الجرائم المصادرة.

٦٦- وذكرت توغو أنَّ الوحدة الوطنية لمعالجة معلومات الاستخبارات المالية نظَّمت حلقات عمل في هذا الصدد، كما وضع البلد تشريعات لمعالجة موجودات الجريمة المصادرة بهدف مساعدة أجهزة إنفاذ القانون على زيادة فعالية مكافحة الاتجار بالمخدِّرات وغسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٦٧- وأبلغت أوغندا أنَّ مشروع قانون مكافحة غسل الأموال معروض الآن على البرلمان لغرض سنّه كقانون وإنفاذه.

٦٨- وعقب إنشاء وحدة مكافحة غسل الأموال في عام ٢٠٠١ وسنّ قانون حظر ومنع غسل الأموال رقم ١٤ لعام ٢٠٠١، عزّزت حكومة زامبيا مكافحة غسل الأموال من خلال إنشاء وحدة الاستخبارات المالية. وبالإضافة إلى ذلك، سنّت الحكومة قانون مصادرة

عائدات الجرائم رقم ١٩ لعام ٢٠١٠ وقانون الإقرار المالي من أجل المصلحة العامة رقم ٤ لعام ٢٠١٠ اللذين يمهِّدان السبيل أمام وضع اليد على عائدات الجريمة ومصادرها. كما تعززت برامج التدريب في مجال الجرائم المالية والاحتيال والجريمة السيبرانية بفضل دعم الشركاء مثل إدارة مكافحة المخدِّرات.

الموضوع ٣: الاتجار بالمخدِّرات وآثاره الإفسادية في إنفاذ القوانين

التوصية ٧

٦٩- أوصى الاجتماع العشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات (هونليا)، أفريقيا، الحكومات بأن تكفل دفع مرتبات كافية لموظفيها العاملين في مجال إنفاذ القانون وتزويدهم بالتدريب المهني والمعدات المناسبة للنهوض بالواجبات المنوطة بهم، وتمويل أجهزتها المعنية بإنفاذ القانون تمويلاً كافياً لتنفيذ السياسات الوطنية.

٧٠- وقد أبلغت الجزائر أنَّ موظفيها المعنيين بإنفاذ القانون يحصلون على مجموعة من المكافآت والمزايا الكافية لضمان حمايتهم من أيِّ تأثير إفسادي. كما أنهم يتلقّون تدريباً مهنياً ممتازاً ويزوَّدون بالمعدات المناسبة لعملهم.

٧١- وأبلغت بوركينا فاسو أنّها لم تنفِّذ بعد هذه التدابير بالنظر للصعوبات في الميزانية.

٧٢- وذكرت كوت ديفوار أنه لا يجري دفع مبالغ على سبيل الحوافز المالية لأيّ من الوحدات العاملة في هذا الميدان. ومع أنَّ الموظفين يحصلون على تدريب جيد فهم يفتقرون حالياً للمعدات اللازمة، كمعدات الكشف والنقل، في القيام بوظائفهم على نحو فعّال.

٧٣- وتتبع جيبوتي سياسة عامة لتحسين وتصحيح وضع الأجور والامتيازات التي يحصل عليها الموظفون العاملون في مجال إنفاذ القانون وفقا لمتوسط الأجور الوطني.

٧٤- وفي مصر، تحرص الحكومة على منح أجور كافية لجميع الموظفين العاملين في مجال إنفاذ القانون وعلى تزويدهم بالتدريب المهني والمعدات المناسبة لأداء وظائفهم في هذا الميدان.

٧٥- وذكرت غانا أنَّ مسؤولي هيئة مراقبة المخدِّرات يحصلون على أفضل ظروف العمل في غانا. وهم يتمتعون الآن بالمنزلة ذاتها لموظفي جميع أجهزة الأمن والاستخبارات في غانا.

٧٦- وحسَّنت حكومة نيجيريا، ضمن مواردها المحدودة، البيئة التمكينية لعموم العاملين في مجال إنفاذ القانون، بيد أنّه ما زال هناك متّسع للمزيد من التحسينات.

٧٧- وذكرت توغو أنَّ موظفي إنفاذ القانون يحصلون على أجر شهري متناسب مع درجتهم ومرتبتهم. كما يتلقون تدريبا مهنيا صارما. وتخصص الدولة سنويا ميزانية للمعدات، ولكنّ تلك الميزانية لا تكفي للوفاء بالاحتياجات.

٧٨- وتُبذل الجهود الآن في أوغندا لكفالة تدريب موظفي إنفاذ القانون وتزويدهم بالمعدات والتمويل.

٧٩- وأنشأت حكومة زامبيا لجنة لاستعراض أجور وظروف خدمة الموظفين العاملين في مجال إنفاذ القانون. ويؤمل أن يفضي تنفيذ توصيات اللجنة إلى كفالة حصول هؤلاء الموظفين على أجرٍ كاف ومعدات مناسبة لأداء وظائفهم. ولقد تعهَّدت الحكومة، استنادا لبيانها، بزيادة مخصّصات الميزانية لضمان تحقيق المؤسسات اكتفاءها الذاتي من خلال إنشاء جهاز إشرافي مستقل.

التوصية ٨

٨٠- أوصى الاجتماع بأن تتّخذ الحكومات خطوات لإعادة النظر فيما تقدمه من دعم وتمويل للتدريب والتطوير المهني لموظفيها المعنيين بإنفاذ قوانين المخدِّرات، ولزيادة الاستثمار في تطوير مهارات حسن الإدارة واتخاذ القرارات، ومن ثَمّ تعزيز النزاهة ومقاومة إغراء الفساد والنفوذ السيّئ.

٨١- وقد أفادت الجزائر بأنها تولي أهمية خاصة لتعزيز قدرات موظفيها المكلَّفين بإنفاذ قوانين المخدِّرات. ويتحقّق ذلك من خلال منحهم تدريبا مهنيا جادا، وذلك على مستوى التدريب الأولي والمتقدم.

٨٢- وذكرت بوركينا فاسو أنّ الحكومة أنشأت سلطة وطنية عليا للمراقبة في الدولة من أجل القضاء على مشكلة الفساد.

٨٣- وفي كوت ديفوار، لا توجد ميزانية مخصصة لهذا الغرض، وإنما تقتصر الأجهزة المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات على ميزانيتها التشغيلية العادية.

٨٤- وفي جيبوتي يتضمّن القانون الجنائي أحكاما بشأن مكافحة الفساد (الرشو والارتشاء) والمتاجرة بالنفوذ. ولا يوجد في البلد تدريب أو مساعدة تقنية في هذا الصدد.

٨٥- وفي مصر يُوجّه اهتمام خاص إلى التدريب وأنشطة التأهيل المعنية بالموارد البشرية العاملة في مجال مكافحة المخدِّرات. كما تقدِّم الدولة دعماً مالياً وتقنياً لتلك الأنشطة ضمانا لحسن الإدارة وأداء الوظائف بأفضل أسلوب ممكن.

٨٦- وذكرت حكومة غانا أنها استطاعت، في حدود مواردها الضيّقة، ضمان حسن التمويل المخصص لبناء قدرات الموظفين المكلَّفين بإنفاذ قوانين المخدِّرات وتطوّرهم المهني. وتشهد الميزانية المخصّصة لهيئة مراقبة المخدِّرات تزايدا منذ عام ٢٠٠٩.

٨٧- وفي نيجيريا، يقدِّم الجهاز الوطني لإنفاذ قوانين المخدِّرات لكبار موظفيه تدريبا متواصلا على القدرات الإدارية. وهو ما تشهد عليه شتى الدورات التي تُنظّم في المعهد الوطني للدراسات السياسية والاستراتيجية، ومعهد الأمن، وغيرهما. ويحضر تلك الدورات سنوياً كبار التنفيذيين العاملين في الوكالة.

٨٨- وفي توغو، يشارك الموظفون المعنيون بإنفاذ القانون في دورات تدريبية للتطوير المهني تُعقد دورياً، وذلك لتمكينهم من اكتساب المعرفة وتحسين فعاليتهم الميدانية. كما يُعاقَب الموظفون المتورطون في ممارسات إفسادية.

٨٩- وذكرت حكومة أوغندا أنَّ الموظفين المعنيين بإنفاذ القانون يتلقّون تدريبا وتطويرا مهنيا بشأن عدم التسامح مطلقا إزاء الفساد.

٩٠- وتراجع حكومة زامبيا الآن تمويل ودعم لجنة إنفاذ قوانين المخدِّرات. وقد زادت حتى الآن التمويل المخصّص لتجهيز الموظفين المعنيين بإنفاذ القانون. ويُتوقَّع أن تفضي المراجعة أيضا إلى رفع مستوى التمويل والدعم المخصّصين للتدريب والتطوير المهني.

التوصية ٩

٩١- أوصى الاجتماع بتشجيع الحكومات على كفالة أن تخضَع محاكمُها والموظفون الذين يُعهد إليهم بمهمة خدمة عموم الناس في المحاكم، للمراجعة النقدية ذاتها، فيما يخص الممارسات المهنية والأداء ومدوّنات قواعد السلوك، التي تخضع لها الفروع التنفيذية لإنفاذ القانون، التي تسهم هي أيضا في تنفيذ القانون تنفيذاً صحيحاً.

٩٢- وقد أفادت الجزائر بأنَّ لديها الأدوات المؤسسية والآليات اللازمة لهذا الغرض، بما في ذلك وضع نظام انضباطي، وهو ينطبق على موظفي القضاء أيضا.

٩٣- وذكرت بوركينا فاسو أنها اعتمدت مدونة أخلاقية وعمّمتها على جميع القضاة؛ وبذلك فإنها تنفّذ ممارسة مراقبة سلسلة مراتب الوظائف.

٩٤- وذكرت حكومة كوت ديفوار أنَّ هناك تسلسلاً لمراتب محاكم البلد، وهو ما يكافئ نظام للمراقبة.

٩٥- ووضعت جيبوتي مدونة خاصة بأعضاء السلطة القضائية، وهي تحدّد مهامهم، والنظام الذي يحكم إجراءاتهم ووظائفهم، بالإضافة إلى كفاءتهم القضائية.

٩٦- وذكرت حكومة مصر أنها تنفِّذ هذه التوصية من خلال أجهزتها الإشرافية والإدارية، وهي تخص جميع موظفي إنفاذ القانون، كما أنها تختار أفضل العناصر للعمل في هذا المجال.

٩٧- وفي غانا، تُشجّع دوائر القضاء على تنفيذ استعراضات متواصلة من قِبل النظراء، بالإضافة إلى إجراء مداولات عامة ونقد للنظام القضائي. وتنظِّم هيئة مراقبة المخدِّرات برامج تدريبية دورية للقضاة الذين يتولّون الحكم في الجرائم المتصلة بالمخدِّرات.

٩٨- وذكرت نيجيريا أنَّ لديها نسقاً إعدادياً متخصّصاً؛ وهو مدوّنة السلوك المكتبي، بالإضافة إلى أجهزة مكافحة الفساد الأخرى التي تتحقّق وتراجع أنشطة الموظفين بكافة مستوياتهم.

٩٩- وذكرت توغو أنها لم تتَّخذ حتى الآن أيَّ إجراء لتنفيذ هذه التوصية.

١٠٠- وفي أوغندا، يُنظَّم على أساس متواصل تدريب مشترك بين الموظفين المعنيين بإنفاذ القانون وموظفي القضاء والنيابة العامة وسائر الموظفين المعنيين الآخرين.

١٠١- وذكرت زامبيا أنَّ القضاء هو ساعد الحكومة المستقل، ولديه مدونته السلوكية الخاصة، التي يجري رصدها وتنفيذها من خلال سلطة النظر في الشكاوى القضائية.